ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان
Maat For Peace, Development, and Human Rights

مؤشر التنفيذ الفعال لأحكام معاهدة تجارة الأسلحة

عشر سنوات.. إنجاز أم إخفاق

مقدمة

تعتبر معاهدة تجارة الأسلحة أول اتفاقية دولية شارعة تضع قواعد تنظيمية لكافة العمليات المتعلقة بالتجارة الدولية للأسلحة التقليدية، فبعد العشرات من المعاهدات في مجال حظر ونزع أسلحة الدمار الشامل انصب اهتمام المجتمع الدولي على الأسلحة التقليدية، والتي تعتبر هي الأخرى من أهم مهددات السلم والأمن الدولي والإقليمي، فضلا عن آثارها الوخيمة على الأمن الإنساني وحقوق الإنسان، في ظل تأكيد الكثير من التقارير الدولية على الترابط بين انتشار الأسلحة التقليدية دون ضوابط وقيود فضلا عن الاتجار غير المشروع بها وبين تفشي بؤر النزاعات المسلحة الداخلية ونشاط جماعات الجريمة المنظمة والتنظيمات الإرهابية، حيث يعتبر تنظيم عملية نقل الأسلحة وهو المعبر عنه بالتجارة الدولية وحظر الإتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية، أهم عوامل تعزيز السلم والأمن الدولي والأمن الإنساني، وتعكس هذه الأهمية الجهود الدولية التي بذلها المجتمع الدولي، وعلى رأسها هيئة الأمم المتحدة سواء في مرحلة المفاوضات مرورا بالصياغة النهائية لأحكام المعاهدة، وصولا إلى إقناع الدول بالتصديق على أحكامها.

ومن ثم تعتبر مسألة الاتجار غير المشروع في الأسلحة وتوافرها دون ضوابط محددة عاملا أساسيا يسهم في تزايد معاناة المدنيين في مناطق النزاعات المسلحة وتزايد الخسائر في الأرواح وانتهاكات حقوق الإنسان، كما أن غياب المعايير الدولية الموحدة والمتفق عليها بشأن استيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها يشكل عاملا يسهم في تزايد احتمالية نشوب النزاعات وتشريد السكان وانتشار الجريمة والإرهاب وتقويض فرص السلام والاستقرار ومن ثم إعاقة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

وباعتبارها أول معاهدة من نوعها يمكن أن تساعد معاهدة تجارة الأسلحة الدول على البدء في إحداث فرق كبير في صادراتها وارداتها من الأسلحة لضمان توافقها مع أهداف التنمية. ولتحقيق ذلك تحتاج معاهدة تجارة الأسلحة إلى اكتساب أقرب ما يمكن من التبني العالمي قدر الإمكان وإثبات أنها يمكن أن تسهم في رفاهية الجميع، بدءا من دعم القدرات الدفاعية المسؤولة إلى حماية القطاعات الضعيفة من المجتمع ضد الفظائع التي تُرتكب باستخدام أسلحة متاجرة بطريقة غير مشروعة أو غير مسؤولة.

إلا أنه وبعد ما يقرب من عشر سنوات على دخول معاهدة تجارة الأسلحة التقليدية حيز التنفيذ، لم تستطيع حتى الآن تحقيق الكثير من أهدافها ولا وضعت إطارا حاكما للدول يمكن من خلاله الالتزام بنقل الأسلحة سواء بطرق مشروعة أو غير مشروعة، فخلال هذه الفترة تفشت الكثير من الصراعات

وخرقت الكثير من الدول التزاماتها المفروضـــة بموجب هذه الاتفاقية بل وخرقت قرارات مجلس الأمن بحظر نقل الأسـلحة لعدد من دول النزاع. ومن ثم ترتب على ذلك الكثير من الانتهاكات لحقوق الإنسـان وخاصة حق الحياة.

ومن ثم تحاول هذه الورقة تحليل إلى أي مدى التزمت الدول بتنفيذ الأحكام الواردة في هذه الاتفاقية وخاصـة تلك المتعلقة بتصـدير واسـتيراد الأسـلحة لمناطق النزاع والنقل غير المشـروع وتغيير الوجهة فضلا عما الذي يمكن عمله من أجل التفعيل الأمثل لهذه الأحكام.

أولا: نظرة عامة حول الاتفاقية وأهدافها

في 2 أبريل 2013 اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة معاهدة تجارة الأسـلحة بأغلبية 154 صـوتا مقابل 3 أصـوات ضـد وامتناع 23 عن التصـويت. وفُتح باب التوقيع على المعاهدة في 3 يونيو 2013 ودخلت حيز التنفيذ في 24 ديســمبر 2014 بعد تصــديق 50 دولة عليها أو قبولها أو موافقتها (وفقا للمادة 22 (1)). والان بلغ عدد الدول الأطراف في الاتفاقية **113** دولة وعدد الدول الموقعة فقط **28** دولة وعدد الدول التي لم تنضم حتى الآن **54** دولة طبقا للإحصاءات الموجود على موقع الاتفاقية.

موقف الدول من التصديق على المعاهدة طبقا لأخر تحديث (يونيو 2023)

القارة	عدد الدول الأطراف (113)	عدد الدول الموقعة (28)	عدد الدول غير الأطراف (54)
أفريقيا	29	11	14
أسيا	11	10	27
أوروبا	40	1	2
الأمريكيتين	27	3	5
أوقيانوسيا	6	3	6

وبالنسـبة للدول العربية صـدقت ثلاث دول فقط هي **موريتانيا ولبنان وفلسـطين** ووقعت أربع دول هي **ليبيا وجيبوتي والبحرين والأمارات وجزر القمر** ولم تنضم باقي الدول العربية.

واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة معاهدة تجارة الأسـلحة ATT لتنظيم التجارة الدولية في الأسـلحة التقليدية من خلال وضـع أعلى المعايير الدولية ومنع الاتجار غير المشـروع وتحويل الأسـلحة التقليدية والقضاء عليهما. وتساهم معاهدة تجارة الأسلحة في السلام والأمن والاستقرار على الصعيدين الدولي والإقليمي وتقليل المعاناة الإنسانية وتعزيز التعاون والشفافية والعمل المسؤول بين المجتمع الدولي.[i]

وأن الهدف الرئيسـي للاتفاقية هو التشـجيع على إقامة السـلام والأمن الدوليين وصـونهما بأقل تحويل لموارد العالم البشرية والاقتصادية الى التسليح وتشدد على ضرورة منع الإتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية والقضـاء عليه ومنع تسـريبها الى السـوق غير المشـروعة أو اسـتخدامها في الارتكاب أعمال إرهابية كما تعترف بمصـالح الدول السـياسـية والأمنية والاقتصـادية والتجارية المشـروعة في التجارة الدولية في الأسـلحة التقليدية وضـرورة امتناع الدول عن التهديد باسـتخدام القوة أو اسـتخدامها ضـد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي إلي دولة، أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة.[ii]

بالإضـافة إلى وضـع أعلى المعايير الدولية المشـتركة لتنظيم التجارة الدولية في الأسـلحة التقليدية ومنع الإتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية والقضاء عليه وتشمل أنشطة التجارة الدولية في مجال الأسلحة عمليات التصدير والاستيراد والمرور العابر إعادة الشحن والسمسرة وعليه لا تطبق المعاهدة على قيام دولة طرف في المعاهدة بنقل الأسلحة التقليدية لاستخدامها الخاص شرط أن تظل هذه الأسلحة تحت ملكية الدولة الطرف.

كما تحظر الاتفاقية مجموعة من الأنشـطة المتعلقة بنقل الأسـلحة التقليدية حيث يجب أن تمتنع عن أي عملية نقل للأسـلحة إذا كان هذا النقل ينتهك التزاماتها الدولية بموجب تدابير اتخذها مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق هيئة الأمم المتحدة، لاسيما تدابير حظر توريد السلاح لدول ومناطق معينة كما أنه على الدول الامتناع كذلك عن أي عملية نقل للأسـلحة إذا كان هذا الأخيرة يؤدي إلى انتهاك التزام دولي بموجب اتفاقيات تكون الدولة طرفا فيها، خاصـة الاتفاقيات الأخرى غير معاهدة تجارة الأسـلحة التي تكون الدولة طرفا فيها، وتتمتع الدول الأطراف كذلك عن أي عملية نقل إذا كانت على علم أن الأسلحة المراد نقلها ستستخدم في ارتكاب جريمة إبادة جماعية أو جرائم ضد الإنسانية أو مخالفات جسيمة الاتفاقيات جنيف لسنة 1949 أو جرائم حرب أخرى.[iii]

ومن ثم تعد معاهدة تجارة الأسلحة هي المعاهدة الأولى التي يتم فيها دمج الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان والشواغل الإنسانية بعمق في اتفاقية عالمية لتحديد الأسلحة. كما أنها تقدم فكرة المسؤولية في تجارة الأسـلحة العالمية التي كانت غائبة من قبل. ففي حين أن بعض قوانين التصـدير الإقليمية والوطنية لم تتضـمن هذه الاعتبارات إلا أن البعض الآخر لم يشـملها. وهذه الثغرات هي التي أدت إلى وصـول الأسـلحة إلى الأيدي الخطأ أو تحويلها إلى الأسـواق السـوداء. ومن المفترض أن تسـاعد معاهدة تجارة الأسـلحة في تكافؤ الفرص وسـد الثغرات التي يسـتخدمها تجار الأسـلحة والحكومات في ارتكاب المزيد من الانتهاكات.[iv]

ثانيا: الأحكام الرئيسية لمعاهدة تجارة الأسلحة

- حددت المادة الأولى موضوع المعاهدة وهدفها المتمثل في وضع أعلى المعايير الدولية المشتركة الممكنة لتنظيم التجارة الدولية في الأسـلحة التقليدية أو تحسـين تنظيمها وكذا منع الإتجار غير المشـروع بالأسـلحة التقليدية والقضـاء عليه، ومنع تحويل وجهتها من اجل الإسـهام في تحقيق السلام والأمن والاستقرار على الصعيدين الدولي والإقليمي.
- كما حددت المادة 2 في فقرتها الأولى الأسـلحة التقليدية المشـمولة في الاتفاقية وتشـمل **الفئات التالية:** الدبابات والعربات العسـكرية وأنظمة المدفعية والطائرات العسـكرية (بأطقم طيران أو من دون طيار). والمروحيات العسـكرية (بأطقم طيران أو من دون طيار) والمراكب البحرية (المراكب التي تبحر فوق سـطح الماء وتحت سـطح الماء المسـلحة والمجهزة للاسـتعمالات العسـكرية). والمقذوفات الصـاروخية وأنظمة إطلاق الصـواريخ (الموجهة وغير الموجهة). والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر والتقانة والمعدات المصممة وبصورة استثنائية والمستخدمة أو تصنيع أو صيانة أي من الفئات المدرجة في هذه المعاهدة.[v]
- كما تلزم المادة 3 الدول الأطراف في المعاهدة بتنظيم أعمال تصـدير الذخائر التي يتم إطلاقها أو إيصالها باستخدام الأسلحة التقليدية المنصوص عليها، وتنظيم أعمال تصدير الأجزاء والمكونات التي تتيح إمكانية تجميع الأسلحة التقليدية المنصوص عليها.
- بموجب المعاهدة فإن الدول الأطراف أو الموقعة برضائها على المعاهدة التزمت بما نصت عليه المواد 6 و7 و9 و11 بوجوب: -

- عدم التصريح بنقل الأسلحة التقليدية وهي على علم مسبق باستخدامها في انتهاكات لحقوق الإنسان.
- ألا تأذن الدولة بأي عمليات لنقل الأسلحة التقليدية المنصوص عليها في المعاهدة أن كان من شـــأن النقل أن ينتهك الالتزامات المقررة على الدول بموجب التدابير الذي يتخذها مجلس الأمن الدولي متصرفا وفقا للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لا سيما تدابير حظر توريد الأسلحة.
- فضلا عن الالتزام بعدم تصدير هذه الأسلحة إذا ثبـت للدولـة الطـرف المصـدرة، أن هناك خطر كبير يتمثل في حدوث أي من النتائج السلبية المذكورة في الفقرة 1 من المادة 7.

- وضـعت أجزاء أخرى من المعاهدة مبادئ توجيهية للدول التي تسـتورد الأسـلحة وتطلب من المستوردين والمصدرين التعاون في تبادل المعلومات اللازمة لإجراء التقييم الخاص باستخدام هذه الأســلحة. كما يتضــمن التزامات للدول التي لديها أســلحة تمر عبر حدودها وأنشــطة السمسرة.
- التزامها بضـوابط المرور العابر والعمل على منع تحويل مسـار الأسـلحة حيث يعد منع تحويل وجهة الأسلحة التقليدية هدفا من الأهداف المعلنة للمعاهدة بنص المادة الأولى.[vi]
- إضافة للمواد 12 حفظ السجلات المادة 13 الإبلاغ عن التدابير المتخذة من أجل تنفيذ المعاهدة المادة 14 الإنفاذ والمادة 15التعاون ن الدولي لتنفيذ الاتفاقية، المادة 16 المســاعدة الدولية، تشير المادة 17 الى مؤتمر الدول الأطراف وتنظيم سيره، والمادة 18 تنشئ أمانة مساعدة الدول الأطراف في تنفيذ هذه المعاهدة بفاعلية.
- كما تنظم المواد 25-24-23-22-21-20-19 الإجراءات التنظيمية المتعلقة بالمعاهدة تســوية الخلافات بشـأن تفسـير المعاهدة، وكيفية اعتماد التعديلات، والتوقيع أو التصـديق أو الانضـمام وأخيرا بدء النفاذ التطبيق المؤقت والمدة والانسحاب التحفظات.[vii]
- وبالتالي تهدف المعايير الصــارمة الواردة في المواد المذكورة من المعاهدة إلى كفالة ألا ينتهي الأمر بالأســلحة في أيدي من قد يســتخدمونها لارتكاب انتهاكات خطيرة بحق القانون الدولي الإنســاني أو قانون حقوق الإنســان أو ارتكاب أعمال عنف خطيرة على أســاس النوع الاجتماعي. ويجب على جميع صانعي القرار بما في ذلك رفيعو المستوى تطبيق هذه المواد بطريقة متسقة

وموضـوعية وغير تمييزية. حيث إن المعاناة الإنسـانية الهائلة في النزاعات في جميع أنحاء العالم تفرض ضرورة قصوى على جميع الدول بالانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذ متطلباتها بأمانة وفقا لأعلى المعايير.[viii]

ثالثا: التنفيذ الفعال لأحكام الرئيسية لمعاهدة تجارة الأسلحة

لقد تضـمن القانون الدولي والقانون الجنائي الدولي الاعتبارات التي يجب من خلالها تنظيم عمليات نقل الأسلحة دون الإضرار بحقوق الإنسان. حيث يجب على الدول عند النظر في الإذن بنقل الأسلحة التقليدية أن تراعي أيضـا احترام القانون الدولي الإنسـاني ولا ينبغي أن تأذن بعمليات النقل إذا كان هناك خطر حقيقي من اسـتخدام الأسـلحة لارتكاب انتهاكات جسـيمة لهذا القانون. حيث أكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسـان أنه في حالات النزاع المسـلح، فإن مجالي القانون كليهما متكاملان ولا يسـتبعد أحدهما الآخر القرارات المتعلقة بنقل الأسـلحة التقليدية ولا سـيما إلى الدول المشـاركة في نزاع مسـلح يجب بالتالي ألا تشـمل فقط اعتبار المسـتفيد احترام القانون الدولي الإنسـاني ولكن يجب أيضـا النظر فيما إذا كان هناك خطر حقيقي من استخدام النقل لانتهاك حقوق الإنسان[ix].

ومن ثم وخلال الفترة التالية على دخول معاهدة تجارة الأسـلحة التقليدية حيز النفاذ تفشـت الكثير من النزاعات المسـلحة وتزايدت معدلات تهريب الأسـلحة بكافة الطرق غير المشـروعة مما أدى إلى تزايد معدلات انتهاكات حقوق الإنسـان ومن ثم هناك اتجاه قوى بأن معاهدة تجارة الأسـلحة التقليدية لم تخلق إطار حاكم لتنظيم عمليات نقل الأسلحة في ظل عدم التزام الكثير من الدول بأحكام هذه المعاهدة المتعلقة بتصـدير واسـتيراد الأسـلحة وخاصـة للدول المشـاركة في النزاعات المسـلحة. وفي هذه النقطة ستحاول الدراسة معرفة إلى أي مدى التزمت الدول بذلك.

1. المادة 3 من معاهدة تجارة الأسلحة

تنص المادة الثالثة من المعاهدة الدولية لتجارة الأسـلحة التقليدية على أن تقوم كل دولة طرف بإنشـاء وتعهد نظام مراقبة لتنظيم أعمال تصـدير الذخائر التي يتم إطلاقها أو إيصـالها باسـتخدام الأسـلحة التقليدية المنصـوص عليها في المادة 2 (1) وتطبق أحكام المادة 6 والمادة7 قبل الأذن بأي عملية لتصـدير هذه الذخائر. كما شـملت المادة 6 و7 من المعاهدة ذاتها عدم السـماح لأي دولة طرف بنقل أو تصدير الأصناف الواردة في المادة 3 منها إذا كانت على علم بأنها سوف تستخدم بشكل يتم فيه انتهاك

لحقوق الإنســان أو ارتكاب أحد الجرائم الدولية كجرائم الحرب أو الجرائم ضــد الإنســانية أو أية جرائم أخرى شملتها الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية وتعزيز حقوق الإنسان.[x]

ولكن الواقع وبعد عشر سنوات من دخول الاتفاقية حيز النفاذ يؤكد عدم التزام الدول الأطراف بهذه القواعد حيث نجد: -

أن تزايد المخزون من الأســلحة والذخائر أدى إلى إطالة أمد النزاعات المســلحة وإلى إذكاء المواجهات الميدانية بين أطراف الصــراعات المســلحة وهذا ما يفســر اســتمرار الموجة الحالية من الصــراعات في الشرق الأوسط لمدة زمنية تتجاوز العقد من الزمن ولا يوجد في الأفق ما يشير إلى تسويتها أو حسمها لأحد أطرافها. لا ســيما مع ســيطرة بعض الميلشــيات المســلحة على معظم المخازن الخاصــة بقوات الجيوش النظامية، فضــلا عن الســيطرة على بعض المنافذ الجوية والبحرية التي تتيح لها اســتقبال المزيد من الأســلحة والصــواريخ. ومن أهم المخاطر التي تترتب على تزايد المخزون من الذخيرة التقليدية: -

اتخاذ الميلشيات المسلحة معاقلها الجغرافية لتخزين الأسلحة: وهو ما ينطبق على سلوك الحوثيين وتخزينهم للأسلحة في صعدة ومدن أخرى لإطلاق الصواريخ الباليستية باتجاه السعودية والمناطق اليمنية المحررة. يضــاف إلى ذلك اتهام وزارة الخارجية اليمنية في 12 إبريل 2018، لإيران بتحويل مبنى سفارتها في العاصمة صنعاء إلى مخازن للأسلحة والمتفجرات والصواريخ، علاوة على كونها مركز تدريب للميلشيا وغرف عمليات يجتمع فيها المستشارون العسكريون الإيرانيون مع قياداتها.[xi] أيضا شهدت العاصــمة صــنعاء على مدى ســنوات الحرب منذ 2015 حوادث حريق عدة في محلات بيع الأســلحة ومئات الجرائم التي راح ضــحيتها مئات الضــحايا المدنيين نتيجة عشــوائية اســتخدام الســلاح وبيعه بطرق غير مشــروعة وقانونية. فمن حين لأخر تندلع انفجارات ضــخمة في محلات ومخازن الأســلحة في صــنعاء وتســببت تفجيرات الذخيرة والقنابل المخزنة داخل محلات الســلاح أضــراراً كبيرة بالمحال المجاورة. ولم تؤدي الحرب التي أشعلتها ميليشيات الحوثي إلى تشريد وتجويع الملايين من اليمنيين فقط بل أثرت على الحياة الاقتصادية. حيث ينتشر باليمن ما يعرف باقتصاديات الأسلحة نتيجة تحول أصحاب الحرف التقليدية إلى بيع الأسلحة والذخيرة بدءا من الأنواع الخفيفة والمستلزمات العسكرية ابتداء من المســدســات والكلاشــنكوف والقنابل اليدوية وغيرها. ويرى مراقبون في صــنعاء أن تجارة الســلاح أصــبحت مصــدر دخل كبير لثراء كثير من بائعيه ومعظمهم من قيادات ومشــرفين ينتمون

لجماعة الحوثي. وأرجع المراقبون أسـباب ازدهار هذا النوع من التجارة إلى الظروف الأمنية المضـطربة التي خلفتها الحرب وكذا استمرار الفوضى سيدة للموقف خصوصا في المناطق الخاضعة لسيطرتهم. فضلا عن تعمد الميليشيات الحوثية عقب انقلابها واقتحامها ونهبها المؤسسات والمخازن العسكرية والأمنية في توسـيع نطاق هذا النوع من المهن الخطيرة في أكثر من مكان ومنطقة يمنية.[xii] وفي 13 نوفمبر 2021 أعلن تحالف دعم الشـرعية في اليمن قصـف مواقع الأسـلحة والذخائر وأماكن تخزين الصواريخ الباليستية الحوثية بصنعاء. إن المواقع السرية للميليشيا بصنعاء اتخذت المستشفيات والمنظمات والمدنيين دروع بشرية. كما تمت اتخاذ إجراءات وقائية لتجنيب المدنيين والأعيان المدنية الأضرار الجانبية.[xiii]

2. المادة 6 من معاهدة تجارة الأسلحة

بموجب الفقرة الأولي من المادة 6 لا تأذن الدولة بأي عمليات لنقل الأسلحة التقليدية المنصوص عليها في المعاهدة إن كان من شـأن النقل أن ينتهك الالتزامات المقررة على الدول بموجب التدابير الذي يتخذها مجلس الأمن الدولي متصرفا وفقا للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لا سيما تدابير حظر توريد الأسلحة.[xiv] ومن ثم تتناول هذه الفقرة بصريح العبارة أوجه الحظر المفروض على عمليات نقل الأسلحة حينما تكون متعارضة مع الالتزامات القانونية الدولية، أو حينما تكون الدولة على علم بأن الأسلحة ستستخدم في ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية أو جرائم ضد الإنسانية أو جرائم حرب معينة. وتحدد هذه الأحكام نقطة مرجعية واضحة تتيح للدول الأطراف التقيد بفعالية واتساق بأوجه الحظر تلك. ولكن تم التسليم بأن عملية من عمليات التصدير المحتملة يمكن أن تتسبب في عواقب إنسانية جسيمة، حتى وإن لم تكن محظورة أصلا بموجب المادة 6.[xv]

<u>أما الفقرة الثانية من المادة 6</u> فتنص على أن يجب ألا تأذن الدولة بأي عمليات لنقل الأسـلحة التقليدية المنصـوص عليها في المعاهدة أن كان من شـأن النقل أن ينتهك الالتزامات المقررة على الدول بموجب الاتفاقيات المتعلقة بنقل الأسـلحة التقليدية أو الاتجار بها بصـورة غير مشـروعة.[xvi]
ومن ثم يمكن القول إن عبارة يجب ألا تصرح تشير إلى أنه ينبغي النظر إلى القرارات المتعلقة بتصريح النقل المستندة إلى الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان في المقام الأول على أنها وسيلة لمنع الانتهاكات أو الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. لذلك يجب أن تتم عملية صنع القرار في إطار نهج وقائي. يهدف هذا النهج إلى منع عمليات نقل الأسـلحة حيث توجد معلومات موثوقة تشـير إلى وجود خطر كبير من

استخدام هذه الأسلحة لارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. في حالة وجود مثل هذه المعلومات بشأن وجود خطر كبير ينبغي أن يكون الافتراض هو حظر ذلك النقل للأسلحة حتى يتم الحد من مخاطر حدوث مثل هذه الانتهاكات الخطيرة الأخرى باستخدام هذه الأسلحة.[xvii]

ومن ثم يمكن القول إن الدول الأطراف أو الموقعة برضائها على المعاهدة يجب عليها ألا تصرح بنقل الأسلحة التقليدية وهي على علم مسبق باستخدامها في انتهاكات لحقوق الإنسان. وهذا للأسف ما انتهكته أوكرانيا فعلى الرغم من كونها موقعة على المعاهدة إلا أنها على سبيل المثال وافقت عقب ستة أشهر من توقيعها على المعاهدة في 2014 على تصدير 830 رشاشاً خفيفاً و62 مدفع رشاش ثقيل إلى جنوب السودان، كما أصدرت السلطات الأوكرانية رخصة تصدير في 19 مارس 2015، لتزويد جنوب السودان بطائرات مروحية هجومية من طراز مي- 24 ومن ثم ساعدت الأسلحة المشتراة من دولة موقعة على المعاهدة في تأجيج الحرب الأهلية في جنوب السودان.[xviii]

أيضا لم تحترم الكثير من الدول التزامات المفروضة عليها بموجب كونها عضو في الأمم المتحدة وملزمة بتنفيذ القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الخاصة بحظر تصدير الأسلحة لبعض الدول حيث نجد أن عدد من الدول تعمدت تصدير الأسلحة لدول مثل ليبيا واليمن والصومال على الرغم من قرارات مجلس الأمن بحظر توريد الأسلحة لهذه الدول أو أي طرف مشارك في النزاع بها.

فعلى سبيل المثال أكد تقرير لفريق لجنة خبراء الأمم المتحدة حول ليبيا استمرار عدد من الدول بتصدير الأسلحة والمقاتلين الأجانب إلى ليبيا، وخاصة في الفترة ما بين 25 أكتوبر 2019 إلى 24 يناير 2021 على الرغم من قرار وقف إطلاق النار وحظر توريد الأسلحة، ويذهب الخبراء إلى وصف حظر توريد الأسلحة بأنه غير فعال على الإطلاق مؤكدين أن الانتهاكات التي تقوم بها الدول التي تدعم طرفي النزاع بالغة وصارخة وتغفل تدابير الجزاءات بشكل تام. حيث أن سيطرة هذه الدول على سلسلة الإمداد بأكملها أمر يعقد من عمليات كشف الانتهاكات أو تعطيلها أو منعها ويزيد هذان العاملان من صعوبة أي مساعي لتنفيذ حظر توريد الأسلحة. وعلى الرغم من الحظر الذي كان مفروض على ليبيا إلا أن أحدى المنظمات قد رصدت 36 رحلة جوية مشبوهة في شهر سبتمبر 2021 إلى جانب تفتيش 25 مطار و16 ميناء. ومنذ إطلاقها في أبريل 2020 تم تفتيش 20 سفينة مشبوهة جرى نقل إحداها إلى ميناء أوروبي حيث تم تفريغ حمولتها ورصدت 26 انتهاك لحظر الأسلحة.[xix]

أيضا كشفت تقارير أن الصفقات العسكرية التركية مع طرابلس (ليبيا) أظهرت كيف تستخدم تركيا الانقسامات الداخلية في ليبيا لتحقيق مكاسب استراتيجية. فخلال أكتوبر 2022 وقعت تركيا صفقات عسكرية مع كافة أطراف النزاع في ليبيا. ومن بين الصفقات صفقة لصالح حكومة الدبيبة من اجل متابعة الاتفاق التعاون العسكري الذي وقعته أنقرة في 2019 مع طرابلس والتي كانت في ذلك الوقت تواجه هجوما من القوات الشرقية لخليفة حفتر. والثاني يهدف إلى تعزيز القدرات الدفاعية لليبيا. فضلا عن التعاون في مجال المعدات العسكرية وأمن الحدود والجريمة المنظمة والإرهاب وتشكيل لجنة تعاون عسكري وبشكل أكثر تحديدا تتضمن الصفقة برامج تدريب للطائرات العسكرية وطياري طائرات الهليكوبتر. وفي المقابل سعت أنقرة إلى الاتصال بخصوم الدبيبة الشرقيين. حيث لا تستطيع تجاهل الشرق لأسباب اقتصادية، وخاصة أن الشركات التركية لا تزال تطارد أكثر من 15 مليار دولار في المطالبات. حكومة الدبيبة قدمت القليل من هذا المبلغ حتى الآن ولا يمكنها فعل المزيد في المستقبل القريب. ومن ثم يمكن القول إن تركيا بصفقاتها العسكرية مع الليبيين انتهكت حظر توريد الأسلحة المفروض من مجلس الأمن الدولي على ليبيا.[xx]

أيضا تمكنت القوات البحرية المشتركة من تنفيذ 7 عمليات اعتراض في الأشهر منذ ديسمبر 2022 حتى فبراير 2023 واستولت على 5 آلاف قطعة سلاح، و1.6 مليون طلقة ذخيرة، و7 آلاف فتيل تقريبي للصواريخ، و2100 كيلوغرام من الوقود المستخدم لإطلاق قذائف صاروخية، و30 مضادا للدبابات، وصواريخ موجهة ومكونات صواريخ باليستية. فيما تمكنت الأجهزة الأمنية في منفذ شحن البري من ضبط 100 محرك للطائرات المسيرة كانت في طريقها لميليشيا الحوثي الإرهابية في حادثة تعد الخامسة خلال شهري يناير وفبراير 2023.[xxi] كما كشفت القوات الأمنية في مدينة عدن الساحلية جنوب اليمن في يونيو 2023 عن ضبطها لشحنة جديدة من مكونات الطائرات المسيرة المخصصة للحوثيين المدعومين من إيران، حيث تم العثور عدد من الصناديق المغلقة تحتوي على معدات اتصالات بهدف توجيه طائرات مسيرة كانت مخبأة في شاحنة بمنطقة المنصورة في عدن متجهة إلى مناطق سيطرة الحوثيين وكانت العبوات الكرتونية متخفية في شكل مواد طبية تم تحميلها من مستودع لشركة طبية محلية في عدن[xxii]

3. المادة 7 من معاهدة تجارة الأسلحة

تحدد المادة 7 من المعاهدة المعيار الذي تلزم الدول بموجبه برفض تصدير الأسلحة استنادا إلى تقييم للمخاطر. وتقتضي عملية تقييم مخاطر التصدير قيام الدولة بعملية موازنة معقدة بين طائفة من الاعتبارات تكفل عند تطبيقها تنظيما أفضل لقطاع صناعة الأسلحة. ويسلم في تقييم المخاطر بأن الأثر على المدنيين ينبغي أن يكون من الاعتبارات الأساسية التي تراعى في تحديد طريقة تسيير صناعة الأسلحة لأعمالها .

وبموجب المادة 7 يتعين على السلطات القائمة بالتصدير النظر في احتمال ما إذا كانت الأسلحة أو الأصناف - :

- تساهم في توطيد السلام والأمن أو في تقويضهما. ويمكن أن تستخدم في: -
- ارتكاب انتهاك جسيم للقانون الدولي الإنساني أو القانون الدولي لحقوق الإنسان أو تيسير ارتكابه.
- ارتكاب عمل يشكل جريمة بموجب الاتفاقيات أو البروتوكولات الدولية المتعلقة بالإرهاب أو بالجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، التي تكون الدولة المصدرة طرفا فيها، أو تيسير ارتكاب هذا العمل.
- مراعاة احتمالات استخدام الأسلحة في ارتكاب أعمال عنف خطيرة لاعتبارات جنسانية أو أعمال العنف ضد النساء والأطفال.

كما تنص الفقرة 3 من المادة 7 على أنه إذا ثبت للدولة الطرف المصدرة بعد إجراء تقييم المخاطر هذا والنظر في تدابير التخفيف المتوفرة أن هناك خطر كبير يتمثل في حدوث أي من النتائج السلبية المذكورة في الفقرة 1 من المادة 7 وجب عدم الإذن بالتصدير وكان مفهوم الخطر الكبير قد أدرج في مسودة المعاهدة الصادرة في 26 يوليو 2012 وظل واردا في نص المعاهدة الختامي.[xxiii]

أيضا تعهدت الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة بعدم السماح بأي نقل للأسلحة التقليدية إذا كانت لديها علم وقت الإذن بأن الأسلحة أو المواد ستستخدم في ارتكاب إبادة جماعية أو جرائم ضد الإنسانية أو انتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف لعام 1949 أو هجمات موجهة ضد أهداف مدنية أو

مدنيين محميين بهذه الصـــفة أو جرائم حرب أخرى على النحو المحدد في الاتفاقيات الدولية التي هي طرف فيها.[xxiv]

ولكن هذه الأحكام لم يتم الالتزام بها حيث وثقت العديد من التقارير المعنية بتصـدير الأسـلحة أن عدد من الدول التي تشـــهد نزاعات مســـلحة شـــهدت وارداتها من الأســـلحة ارتفاعا ملحوظا في الفترة من 2017-2021 كانت أكبر خمس دول مستوردة للأسلحة في أفريقيا جنوب الصحراء هي أنغولا ونيجيريا وإثيوبيا ومالي وبوتســـوانا. في المقابل تراجعت واردات ميانمار من الأســـلحة بنســـبة 32 في المائة بين عامي 2012 - 2016 و2017-2021 وشـــكلت 0.6 في المائة من عمليات نقل الأســـلحة العالمية في 2017-21. كما زادت واردات الأســـلحة الإســـرائيلية بنســـبة 19 في المائة بين عامي 2012 -2016 و2017-2021..[xxv] كما أن إسرائيل استلمت فرقاطتين وستستلم غواصة في عام 2023 وقدمت طلبية لثلاث غواصات أخرى في حين طلبت تركيا ست غواصات وسفينة هجومية برمائية. [xxvi].

ايضـا كان لانتشـار الأسـلحة أكبر الأثر على تزايد معدلات الانتهاكات لكافة حقوق الإنسـان حيث أن عدم الالتزام بنص المادة 7 الفقرة 4 والتي تتطلب عند اتخاذ قرار الموافقة على تصدير الأسلحة - أن تأخذ في الاعتبار خطر اســـتخدام هذه العناصـــر لارتكاب أو تســـهيل أعمال عنف جســـيمة على أســـاس النوع الاجتماعي أو العنف ضـــد النســـاء والأطفال. إن إدراج العنف القائم على النوع الاجتماعي في معاهدة تجارة الأسلحة مهم بشكل خاص لأنه لأول مرة يعني أن العلاقة بين هذه الأفعال والتنظيمات الضعيفة لتجارة الأسـلحة معترف بها رسـميا من خلال معاهدة دولية وملزمة قانونا. ومع ذلك لا يزال هناك عدم اتفاق حول كيفية تنفيذ هذا البند على المســـتوى الوطني بســـبب الفهم المحدود للأشـــكال المختلفة للعنف القائم على النوع الاجتماعي وكيف يمكن ويجب أن تؤخذ هذه الاعتبارات في الاعتبار عند اتخاذ قرارات تصـــدير الأســـلحة.[xxvii] ومن ثم يمكن القول إن إدراج الاعتبارات المتعلقة بالنوع الاجتماعي في مجال الأمن أدى إلى الاعتراف بالدور الذي تلعبه الأسلحة التقليدية وخاصة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في تسهيل العنف القائم على النوع الاجتماعي والتأثير غير المتناسب لهذه الأعمال على النساء والفتيات. وعلى الرغم من ذلك إلا أنه رغم الاقرار بموافقة ما نصـت على عليه هذه المعاهدة صـراحة إلا أن الدول المصـدرة لم يطلبوا صـراحة من الدول المسـتوردة تقديم التزامات بشـأن العنف القائم على النوع الاجتماعي من خلال تضمين مرجع محدد في وثائق الاستخدام النهائي التي يطلبونها منهم.

ففي أغسطس 2021 حذرت الممثلة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف الجنسي في النزاع من الزيادة المقلقة في العنف الجنسي في الصومال ودعت جميع المسؤولين عن هذه السلوكيات إلى وقف تلك الانتهاكات. كما وثقت تلك التقارير أكثر من 100 حالة عنف جنسي ضد الفتيات في الربع الأول من العام 2021 لافتة إلى أن الجناة استغلوا في كثير من الأحيان ضعف الفتيات النازحات واستهدفوهن عندما غادرن المخيمات لأداء بعض الأعمال المنزلية ولفتت التقارير إلى تضاعف الانتهاكات التي ارتكبتها الميليشيات العشائرية 3 مرات تقريبا خلال 2020 مع انتشار الأسلحة الفردية والخفيفة بين أيدي عناصرها.[xxviii]

4. المادة 9 من اتفاقية تجارة الأسلحة

أكدت المادة 9 من اتفاقية تجارة الأسلحة على المرور العابر أو إعادة الشحن من خلال ضرورة أن تتخذ كل دولة طرف حيثما كان ذلك ضروريا وممكنا من الناحية العملية تدابير مناسبة لتنظيم ما يخضع لولايتها من عبور الأسلحة التقليدية المنصوص عليها في الاتفاقية عبر إقليمها أو إعادة شحنها منه وفقا للقانون الدولي. [xxix]

ومن خلال هذا النص يمكن ملاحظة أن المادة 9 لم تنص على ضوابط العبور والشحن بشكل صريح إلا أنه وعلى الرغم من ذلك فقد تضمنتها صراحة قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن معاهدة تجارة الأسلحة وتم إدراجها في مسودات أوراق رئيس اللجنة التحضيرية لمعاهدة تجارة الأسلحة باعتبارها أنشطة ينبغي أن تشملها التشريعات والقوانين الوطنية التي يجب أن توضح بالتفصيل الشكل الذي يجب أن تتخذه ضوابط النقل بموجب معاهدة تجارة الأسلحة من خلال اعتماد تشريعات وإجراءات للتحكم في العبور بما في ذلك: -

(أ) تبادل المعلومات بين الدول الأطراف بشأن ضوابط العبور.

(ب) تقديم تقارير عامة عن تنفيذ الضوابط.

(ج) تقديم النظراء أو الخبراء إرشادات بشأن أساليب تحسين الممارسات الوطنية بمجرد دخول المعاهدة حيز التنفيذ مثل دليل المستخدم أو المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات أو التشريعات النموذجية.

(د) نظام لترتيب المساعدة الدولية لتصميم أو تنفيذ ضوابط العبور.

يتطلب الإنفاذ الفعال لضـوابط العبور أن تكون الكيانات غير الحكومية ذات الصـلة المشـاركة في تجارة الأسـلحة الدولية مثل المنتجين وشـركات التصـدير والاسـتيراد وشـركات النقل على دراية بمخاطر التحويل والعقوبات المفروضة على التورط في محاولات تحويل الأسلحة المشروعة شحنات الأسلحة إلى كيانات أخرى غير المسـتخدم النهائي المعلن. لذلك يجب أن تشـجع معاهدة تجارة الأسـلحة أيضـا الوكالات الحكومية والكيانات غير الحكومية على تبادل المعلومات حول الأسـلحة الخاضـعة لضـوابط العبور والمسـتخدمين النهائيين المحظورين أو المشـتبه فيهم والشـركات المسـموح لها بالمشـاركة في صفقات الأسلحة الدولية أو الممنوعة من المشاركة فيها.[xxx]

إلا أن الواقع شـهد العديد من الانتهاكات حيث نجد أن تركيا انتهكت مبدأ المرور العابر العديد من المرات حيث أكدت لجنة خبراء الأمم المتحدة المعنية بالصـومال التي تراقب الأسـلحة غير المشـروعة في أغسـطس 2021 إنها تبحث في سـفينة تركية راسـية قبالة جزء من السـاحل الصـومالي الذي تسـيطر عليه حركة الشباب الإرهابية. حيث ظلت السفينة ثابتة لمدة 24 ساعة على بعد أقل من 1000 متر من الساحل الصومالي في منطقة تسيطر عليها حركة الشباب حيث أن هذه المنطقة لا تخضع لدوريات من قبل قوات الأمن الصومالية وحركة الشباب لديها معقل على بعد 30 كيلو مترًا داخليًا في منطقة تسمى على غود. ويبدو أن الشكوك قد أثيرت حول سبب بقاء السـفينة قريبة جدًا من منطقة الشـباب وما إذا كانت تنقل الإمدادات أو الأسـلحة إليها. وخاصـة أن السـفينة كانت مملوكة لجمعية خيرية تركية مرتبطة بالقاعدة يُظهر مخطط الملاحة أنها غادرت منطقة فتحية في مقاطعة أنطاليا جنوب تركيا وبقيت بالقرب من منطقة الشباب في الفترة من 12 إلى 13 أغسطس 2021. [xxxi]

كما أعلنت الأمم المتحدة عن أدلة تدل على تورط إيران في تهريب السـلاح لجماعة الحوثي حيث كشـف التقرير السـري للأمم المتحدة الذي أعدته لجنة خبراء في مجلس الأمن الدولي المعنية باليمن **تورط إيران في تهريب آلاف الأسـلحة إلى الأراضـي اليمنية عبر بحر العرب.** حيث رجح التقرير أن يكون ميناء جاسـك الإيراني على خليج عمان هو مصـدر آلاف الأسـلحة التي صـادرتها البحرية الأمريكية على مدار الأشـهر الأخيرة في بحر العرب . وحسـب التقرير فإن قوارب خشـبية صـغيرة ووسـائل نقل برية جرى اسـتعمالها في محاولات تهريب أسـلحة إلى اليمن. وأن الأسـلحة من صـناعة روسـية وصـينية وإيرانية ويجرى نقلها عبر طرق تؤدي إلى اليمن لكن البحرية الأمريكية حاولت إغلاق هذه الطرق على مدار سنوات مضت.[xxxii]

تظهر بصمات إيران بوضوح على جميع مفاصل شبكة لتهريب السلاح بملايين الدولارات بين إيران واليمن والقرن الإفريقي، وقد أدرجت هذه الشبكة على لائحة عقوبات الولايات المتحدة في 1 نوفمبر 2022. وتلعب الأسلحة والأموال الإيرانية دورا محوريا في الشبكة غير المشروعة، إذ يزعم أنها تغذي عنف حركة الشباب في الصومال التابعة لتنظيم القاعدة، إضافة إلى تنظيم الدولة الإسلامية في الصومال (داعش-الصومال)[xxxiii]. ولقد اعترضت القوات الأمريكية (الأمريكية) مركب شراعي في المياه الدولية بين إيران واليمن يحمل أكثر من 2000 بندقية هجومية من طراز AK-47. وبحسب تقارير يتم نقل شحنات آلاف الأسلحة غير المشروعة من تجارة الأسلحة بين إيران واليمن عبر الطرق البحرية إلى الصومال. وهناك يتم بيعهم للجماعات المتطرفة العنيفة التابعة للدولة الإسلامية في الصومال وحركة الشباب[xxxiv].

5. المادة 11 من معاهدة تجارة الأسلحة

أفردت معاهدة تجارة الأسلحة **المادة 11** منها لإقرار التدابير التي يجب أن تتخذها الدول لمنع تحويل مسار الأسلحة حيث نصت الفقرة الأولى منها على أن تتخذ كل دولة طرف من الدول الأطراف المعنية بنقل الأسلحة التقليدية المشمولة في المادة 2 الفقرة 1 تدابير لمنع تحويل مسار الأسلحة. كما نصت على ضرورة التعاون بين الدول الأطراف من أجل التخفيف من حدة الآثار المترتبة على تحويل مسار نقل الأسلحة وضرورة بناء الثقة بين الدول وتبادل المعلومات لمنع تحويل مسار نقل الأسلحة ووقوعها في أيدي مرتكبي الجرائم الدولية أو الجماعات الإرهابية.[xxxv] ومن ثم يشكل تحويل مسار الأسلحة التقليدية والذخائر والأجزاء والمكونات ذات الصلة إلى استخدامات ومستخدمين نهائيين غير مأذون لهم تهديدا كبير للمجتمعات في جميع أنحاء العالم.

وبالتالي يشكل منع تحويل مسار الأسلحة تحديا عالميا وخاصة في المناطق التي تشهد نزاع مسلح وغالبا ما تدخل الأسلحة الصغيرة والذخيرة في التداول غير المشروع على الصعيد المحلي من خلال عمليات السرقة وإعادة البيع والفساد.[xxxvi] وفقا لتقرير قدمه خبراء إلى مجلس الأمن الدولي انتهى الأمر بالأسلحة التي تصنعها إيران في ليبيا بمساعدة الحكومة التركية وتشير الأدلة إلى تعاون أوثق في السنوات الأخيرة بين الجيشين التركي والإيراني ومتعاقدي الدفاع الذين تديرهم الدولة. حيث أكدت التقارير أن الفصائل المسلحة المدعومة من تركيا في حكومة الوفاق الوطني الليبي تلقت نظام صاروخ Dehleyvah المضاد للدبابات (ATGM) بالإضافة إلى نظام الدفاع الجوي المحمول (Misagh-2/

MANPADS) وكلاهما تم تصـــنيعهما في إيران. وأكد فريق الخبراء المعني بليبيا في تقييمه في مارس 2021 إنه يعتقد أن تركيا هي التي زودت الفصائل الليبية بالأسلحة الإيرانية في انتهاك واضح لعقوبات الأمم المتحدة. ونقلا عن معلومات اســـتخبارية تم نشـــرها فيما بعد؛ فإن منظومات الدفاع الجوي المحمولة ميساغ 2 زودت تركيا من قبل إيران في 2019/2018 وتم تأكيد المعلومات الاستخباراتية في تقرير الأمم المتحدة.[xxxvii]

وقد يحدث تغير وجهة مسـار الأسـلحة نتيجة عمليات النقل دون وجود ضـوابط ملائمة أو عملية إعادة النقل غير المصرح بها أو السـرقات من المخازن غير المؤمنة بشـكل جيد أو المسـاعدات إلى الجماعات المسـلحة أو السـكان المدنيين أو المقايضـة التي تنطوي على موارد طبيعية. وغالبا ما يرتبط الفسـاد بعمليات تحويل مسار وغالب الأسلحة ولا تزال المستودعات الحكومية تشكل مصادر بارزة للأسلحة غير المشـروعة[xxxviii]. ففي عام 2019 اعلن مكتب المدعي العام للاتحاد في نيجيريا عن عمليات لتهريب الأسلحة من المخازن الحكومية إذ اتخذت هذه الهيئة إجراءات ضد القيادة العليا للشرطة بسبب اختفاء نحو 178459 قطعة ســـلاح وذخائر مختلفة كما اختفت أكثر من 88 ألف بندقية هجومية من طراز كلاشـــينكوف و3907 بنادق متنوعة ومســـدســـات من مخازن الشـــرطة بمختلف مناطق البلاد، وهي أســـلحة وذخائر لم يُعثر لها على أثر في ســـجلات يناير 2022 كما أكدت التقارير أنه في نيجيريا دائما ما تشير التقديرات إلى أنه يتم تداول نحو مليون قطعة سلاح خفيف في البلاد قادمة من مناطق الصراعات السـابقة في ليبيريا وسـيراليون وسـاحل العاج وتشـاد والنيجر ومالي وليبيا. أما في مالي فقد أصـدرت محكمة باماكو العسكرية حكم في 4 يناير 2022 يقضي بسجن ضابط صف و16 متواطئا بتهمة تحويل أسـلحة وذخائر حربية وحول المتهمون 80 قطعة سـلاح وذخائر إلى السـوق السـوداء من مسـتودعات قاعدة كايس العسكرية.[xxxix] ايضا أدت سيطرة حركة طالبان على الحكم في أفغانستان إلى سيطرتها على مخازن الأسـلحة الحكومية فضـلا عن اسـتيلائها على مخازن الأسـلحة التي تركتها القوات الأمريكية بعد انسـحابها من أفغانسـتان وادى ذلك إلى انتشـار تجار الأسـلحة في الأسـواق الأفغانية حيث أن القوات الأمريكية تركت وراءها ترسانة من الأسلحة بداية من الخفيفة كالمسدسات والبنادق الآلية، إلى الطائرات والأســـلحة الثقيلة و16000 من نظارات الرؤية الليلية وطائرات بدون طيار، إضـــافة إلى 162000 قطعة من معدات الاتصالات[xl].

كما أدى النقل غير المشروع للأسلحة التقليدية إلى العديد من الانتهاكات التي كان ضحيتها في المقام الأول الأطفال؛ ففي اليمن على سبيل المثال ونتيجة لتهريب للأسلحة الإيرانية لجماعة الحوثي أصبح اليمن البلد الأكبر في منطقة الشرق الأوسط الذي تعرض لكارثة انتشار الألغام إذ تصدر قائمة الدول الأكثر حوادث لانفجار الألغام على مستوى العالم، ما يشكل خطرا مستداما على حياة المدنيين. حيث رصدت تقارير حقوقية دولية ومحلية أن عدد الضحايا بسبب ألغام ميليشيا الحوثي بلغ 37 قتيلا منذ مطلع 2022. ليصبح إجمالي عدد ضحايا الألغام الحوثية في اليمن يتجاوز 10 آلاف، يمثل الأطفال والنساء الغالبية الكبرى وقد نالت محافظة تعز النصيب الأكبر من حيث عدد زراعة الألغام وأعداد الضحايا تلتها محافظة الحديدة ثم محافظة الجوف.[xli]

رابعاً: تأثير المعاهدة على حركة نقل الأسلحة

ساهمت التطورات التي شهدتها العديد من مناطق التوتر حول العالم في السنوات الأخيرة، في اتجاه العديد من الدول إلى زيادة الإنفاق على صفقات التسليح. كما أن العديد من الدول غير المنخرطة في صراعات أو التي لا يوجد داخلها توترات، حرصت على زيادة إنفاقها العسكري لرؤيتها أن ذلك الأمر يساهم في تعزيز أمنها القومي.

1. الدول المصدرة والمستوردة للسلاح في 2023

زادت هيمنة الولايات المتحدة في تجارة الأسلحة العالمية بشكل كبير خلال السنوات الخمس الماضية وفقًا لبيانات جديدة من معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام الصادرة في مارس 2023. حيث صدرت الولايات المتحدة (40%) وروسيا (16%) وفرنسا (11%) والصين (5.2%) وألمانيا (4.2%) وإيطاليا (3.8%) وبريطانيا (3.2%) وإسبانيا (2.6%) وكوريا الجنوبية (2.4%) وإسرائيل (2.3%). كما تمكنت كل من الإمارات والأردن من دخول نادي المصدرين للسلاح وحجز مكان بين أكبر 25 دولة مصدرة للأسلحة.[xlii]

حيث وثقت التقارير أن: -

- الولايات المتحدة شكلت 40٪ من إجمالي الصادرات من 2018-2022 ارتفاعا بنسبة 33٪ في السنوات الخمس السابقة بينما تراجعت روسيا من 22٪ إلى 16٪. حيث قدمت الولايات

المتحدة أكثر من نصف الأسلحة التي اشتراها 13 من أكبر 17 مستوردًا للأسلحة وكانت المملكة العربية السعودية واليابان وأستراليا هي الأكثر شراء من الولايات المتحدة.

- تراجعت روسيا إلى المركز الثاني البعيد بشكل متزايد بينما ظلت حصة الصين من الصادرات العالمية ثابتة نسبيا. حيث خفضت الهند أكبر مستورد للأسلحة في العالم مشترياتها من الأسلحة الروسية بنسبة 37٪ من 2018-2022 مقابل 2013-2017 على الرغم من أن روسيا ظلت أكبر مورد للهند.
- احتلت فرنسا المرتبة الثالثة في تصدير الطائرات خلال السنوات الخمس الماضية ويرجع الفضل في ذلك لحد كبير إلى عقود بيع طائرات مقاتلة تليها الصين وألمانيا.
- وتشمل المصدرين الرئيسيين الآخرين إيطاليا والمملكة المتحدة وإسبانيا وكوريا الجنوبية وإسرائيل.
- ما يجب مراقبته: شكلت أوكرانيا أقل من عُشر 1٪ من واردات الأسلحة العالمية حتى وقت قريب لكن تدفق الأسلحة إلى أوكرانيا بدأ الآن في إعادة تشكيل صناعة الدفاع العالمية.[xliii]
- أما كندا فكانت المملكة العربية السعودية وإسرائيل وقطر من بين أكبر عملاء كندا للأسلحة والإمدادات العسكرية الأخرى بعد الولايات المتحدة في عام 2022. تظهر البيانات أن المملكة العربية السعودية تلقت حوالي 1.15 مليار دولار من الصادرات العسكرية الكندية العام الماضي مما يجعلها أكبر عميل غير أمريكي للعتاد الكندي. لقد اشترت أكثر بكثير من الوصيفة ألمانيا التي استوردت 221.63 مليون دولار من الأسلحة والتكنولوجيا العسكرية الكندية العام الماضي. تمثل المملكة العربية السعودية حوالي 54٪ من إجمالي قيمة الصادرات العسكرية غير الأمريكية. شكلت المركبات المدرعة جزءًا كبيرًا من صادرات كندا إلى السعودية. وكانت قطر سادس أكبر عميل غير أمريكي لكندا وثاني أكبر عميل في الشرق الأوسط للصادرات العسكرية حيث تلقت أسلحة ومواد أخرى بقيمة 49.26 مليون دولار في عام 2022. كما تُظهر البيانات أن الشرق الأوسط كمنطقة يمثل 59٪ من البضائع العسكرية غير الموجهة للولايات المتحدة من كندا مما يجعل المنطقة ثاني أكبر عميل عسكري لأوتاوا.[xliv]

- أيضا صدرت الشركات السويسرية دبابات وأسلحة ومعدات حربية أخرى بقيمة 955 مليون فرنك سويسري (1.02 مليار دولار) إلى 60 دولة في عام 2022. وهذا يزيد بمقدار الثلث تقريبًا عن العام الماضي وهو أعلى مستوى تم تسجيله على الإطلاق.[xlv]
- يفكر كل من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي في كيفية بناء قواعدهما الصناعية الدفاعية لمواكبة متطلبات الحرب وتجديد مخزوناتهما والاستعداد للصراعات المستقبلية. في غضون ذلك من المرجح أن تلعب روسيا دورا أصغر في تجارة الأسلحة العالمية في السنوات القادمة لأن أسلحتها ضرورية للحرب وبسبب العقوبات التي تهدف إلى تقليل قدرتها على إنتاج المزيد.[xlvi]

2. حجم التجارة الدولية من الأسلحة النارية والخفيفة

قدر حجم سوق الأسلحة الصغيرة العالمي بـ 8.53 مليار دولار أمريكي في عام 2021 ومن المتوقع أن يصل إلى 8.75 مليار دولار أمريكي بحلول عام 2022. وفقًا لتقرير نُشر مؤخرًا من قبل Fortune Business Insights فمن المتوقع أن يصل السوق العالمية للأسلحة الصغيرة إلى 11.16 مليار دولار أمريكي بحلول عام 2029 مما يدل على معدل نمو سنوي مركب (CAGR) يبلغ 3.53٪ خلال فترة التوقعات. يسلط التقرير الضوء على الدور الهام للنزاعات المسلحة المتزايدة والصراعات العابرة للحدود وزيادة أنشطة الصيد وميادين الرماية في تعزيز نمو السوق.[xlvii] كما بلغ حجم سوق الأسلحة الخفيفة العالمي 12.61 مليار دولار في عام 2019 ومن المتوقع أن يصل إلى 17.33 مليار دولار بحلول عام 2027 مع إظهار معدل نمو سنوي مركب قدره 4.67٪ خلال فترة التوقعات.[xlviii]

وبناءا على حجم الصادرات يمكن استعراض الاتجاهات الرئيسية لصفقات السلاح العالمية على النحو التالي:

- **تصدرت الهند والمملكة العربية السعودية وقطر قائمة المستوردين:** حيث جاءت الرياض في المرتبة الثانية (بعد الهند) في قائمة أكبر مستوردي الأسلحة على مستوى العالم خلال فترة 2018–2022، كما أن واشنطن قدمت 78% من إجمالي واردات هذه الأسلحة. كما جاءت قطر في المرتبة الثالثة؛ حيث زادت وارداتها من الأسلحة بنسبة 311% خلال فترة 2018–2022 بالمقارنة بفترة 2013–2017.
- **احتلت الإمارات المركز الـ 11 بقائمة المستوردين:** حيث انخفضت واردات الإمارات من الأسلحة بنسبة 38% خلال فترة 2018–2022 بالمقارنة بفترة 2013–2017. وجاءت أبو

ظبي في المرتبة الحادية عشرة من بين أكبر مستوردي للأسلحة على مستوى العالم، وزادت الكويت وارداتها من الأسلحة بنسبة 146% خلال فترة 2018–2022.

- **حدوث انتعاش لصادرات الأسلحة الفرنسية:** إن أهم خمس دول مصدِّرة للأسلحة في العالم، حسب حجم الصادرات، هي الولايات المتحدة وروسيا وفرنسا والصين، وتمكنت فرنسا من الحصول على المرتبة الثالثة، وسجلت زيادة بنسبة 44% خلال فترة 2018–2022 بالمقارنة بفترة 2013–2017، حيث تعمل باريس على تعزيز صناعتها في مجال التسليح.
- **استمرار الولايات المتحدة بصفتها أهم مصدر للأسلحة :**ارتفعت صادرات الولايات المتحدة بنسبة 14% خلال فترة 2018–2022 بالمقارنة بفترة 2013–2017 بمعنى أن نحو 41% من صادرات الأسلحة الأمريكية كانت من نصيب دول الشرق الأوسط، يرجع ذلك جزئيا إلى سياسة واشنطن التي تهدف إلى احتواء النفوذ الإيراني بالمنطقة. كما أن صادرات الأسلحة الأمريكية ارتفعت خلال فترة 2018–2022 بالمقارنة بفترة 2013–2017 إلى العديد من دول الناتو بسبب التوترات المتزايدة مع روسيا في المقابل هناك انخفاض صادرات الولايات المتحدة من الأسلحة إلى تركيا خلال فترة 2018–2022 نتيجة العلاقات الثنائية المتوترة.
- **تراجع صادرات موسكو وبكين وبرلين من السلاح حيث** شكلت الصين وألمانيا وروسيا 5.2% و4.2% و16% على التوالي من إجمالي صادرات الأسلحة العالمية خلال فترة 2018–2022، كما أن صادرات بكين وبرلين وموسكو من الأسلحة انخفضت بنسبة 23% و35% و31% على التوالي خلال الفترة من 2018–2022 بالمقارنة بفترة 2013–2017، في حين تلقت الدول في آسيا وأوقيانوسيا 32% من إجمالي صادرات الأسلحة الأمريكية خلال الفترة نفسها.
- **انخفاض واردات الدول الأفريقية من الأسلحة:** انخفضت واردات الدول الأفريقية من الأسلحة الرئيسية بنسبة 40% خلال فترة 2018–2022 بالمقارنة بفترة 2013–2017؛ بسبب انخفاض واردات الأسلحة لأكبر مستوردَين في المنطقة: الجزائر والمغرب (إذ تراجعت وارداتهما من الأسلحة بنسبتي 58% و30% على التوالي). وشكلت دول أفريقيا جنوب الصحراء نحو 2.0% من إجمالي واردات الأسلحة العالمية[xlix].

- **ارتفاع واردات الدول الأوروبية من الأسـلحة :** أكد التقرير أن واردات الدول الأوروبية من الأسلحة ارتفعت بنسبة 47% خلال فترة 2018–2022 بالمقارنة بفترة 2013–2017، لافتاً إلى أن بريطانيا وأوكرانيا والنرويج، احتلت المراكز الـ 13 والـ 14 والـ 15 على التوالي من بين أكبر مستوردي الأسلحة في العالم. ونوه التقرير بأن دول حلف الناتو في أوروبا زادت وارداتها من الأسلحة بنسبة 65% خلال فترة 2018–2022 استجابةً لتدهور البيئة الأمنية في المنطقة.
- **تحفيز الصراعات بآسيا زاد صادرات الأسلحة :**بحسب التقرير، تدفع التوترات بين الهند وباكستان، إلى زيادة واردات أسلحة البلدين؛ حيث زادت واردات باكستان من الأسلحة بنسبة 14% خلال فترة 2018–2022 بالمقارنة بفترة 2013–2017، في حين احتفظت الهند بمركزها بصفتها أكبر مستورد للأسلحة في العالم في الفترة 1993–2022، على الرغم من انخفاض وارداتها من الأسلحة بنسبة 11% خلال فترة 2018–2022.
- **بلوغ واردات طهران من الأسلحة مستوى منخفضا :** سجلت إيران انخفاض واردتها من الأسلحة بالمقارنة بواردات مستوردي الأسلحة الآخرين في منطقة الخليج العربي حيث أن واردات إيران من الأسلحة الرئيسية خلال الفترة من 2018–2022 كانت قريبة من الصفر، كما أنه في عام 2022 قدمت إيران طلب لشراء 24 طائرة مقاتلة من روسيا، وهي أول عملية شراء مهمة لطائرات مقاتلة منذ أوائل التسعينيات[i].

وبالمقارنة بالفترة السابقة على معاهدة تجارة الأسلحة التقليدية في الفترة من 2015/2011 صدرت نحو 42 دولة الأسلحة التقليدية بانتظام وتستوردها ما يزيد عن 152 دولة كما أن القيمة المالية لتجارة الأسلحة العالمية بلغ ما ال يقل عن 0645 مليار دولار في سنة 2015 حيث كانت الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة جهات التصدير الرئيسية للأسلحة، حيث شكلت 22 بالمئة من صادرات الأسلحة العالمية خلال الفترة من 2004 إلى 2008 فيما تعتبر الصين والهند أكبر دولتين مستوردتين للأسلحة. ونشير إلى الإحصائيات الخاصة بعملية الاستيراد خلال الفترة من 2011 إلى 2015 قبل نفاذ المعاهدة استحواذ قارة آسيا على 46% من واردات الأسلحة، ومنطقة الشرق الأوسط 25% وإفريقيا بـ 8%.[ii]

الخاتمة

في الختام يمكن القول إنه بالنظر إلى الواقع الفعلي نجد أن الدول المنتجة والمصدرة للأسلحة لم تلتزم بهذه المبادئ ولا الشروط المقررة بالمواد المذكورة حيث نجد أن الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية زودت حكومات الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بكميات كبيرة من الأسلحة قبل انتفاضات 2011، رغم توافر الأدلة على وجود مخاطر جوهرية بإمكان أن تستخدم في ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. كما دأبت حتى قبل فترة وجيزة على توريد الأسلحة والذخائر والمعدات العسكرية والشرطية التي استخدمت في قتل المدنيين ومازالت تستخدم حتى الآن في سوريا واليمن. فعلى سبيل الذكر قدمت ما لا يقل عن 11 دولة مساعدات عسكرية، أو سمحت بتصدير الأسلحة والذخائر وما يتصل بها من معدات إلى اليمن وهذه الدول تشمل بلغاريا وجمهورية التشيك وألمانيا وإيطاليا وروسيا الاتحادية وتركيا وأوكرانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية. وعلى الرغم من الحملة القمعية الوحشية المستمرة ضد المحتجين ظل المجتمع الدولي يتقاعس عن اتخاذ إجراء قوي لوقف عمليات نقل الأسلحة إلى اليمن.

وبالتالي على مستوى المعاهدة يجب على الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة معالجة أوجه القصور التي تعاني منها المعاهدة والمتمثلة في: -

- عدم إدراج قواعد دولية صارمة بشأن السمسرة وتجريم منتهكي هذه القواعد.
- ضرورة وضع تمييز بين تجارة الأسلحة ونقل الأسلحة في شكل هبات ومساعدات.
- تقنين إجراءات يمكن من خلالها منع تحويل مسار الأسلحة إلى الأسواق السوداء.
- ومعالجة الثغرات التي تسمح بتسرب الأسلحة إلى أيدي المنظمات غير الحكومية بما فيها الإرهابية والإجرامية.
- وضع نصوص قانونية ملزمة لكافة الدول توضح الإجراءات والتدابير اللازمة للمرور العابر للأسلحة

أما على مستوى الممارسة يجب العمل على: -

1. بذل مزيد من الجهود من أجل التوسع في تفعيل الالتزامات المقررة عل الدول بموجب معاهدة تجارة الأسلحة والتنفيذ الفعال للمواد 6و7و9و11 منها وإيجاد آلية قانونية وشاملة وجامعة ومعتمدة على معايير دولية دقيقة بصدد تنظيم المعاملات التجارية في هذا المجال.
2. ينبغي على الدول أن تتوافق على آلية للمراقبة والإنفاذ تنص على إجراء تحقيق سريع وحيادي وشفاف في الانتهاكات المزعومة لمعاهدة تجارة الأسلحة وعلى العقوبات المناسبة.
3. منع عمليات النقل غير المسؤولة للأسلحة التقليدية ومراعاة احتمالات استخدام الأسلحة في ارتكاب أعمال عنف خطيرة لاعتبارات جنسانية أو أعمال العنف ضد النساء والأطفال.
4. أهمية مراقبة تجارة الأسلحة وخاصة في المناطق التي تتفشى فيها النزاعات المسلحة وتفعيل ضوابط المرور العابر للأسلحة حيث يمكن لعمليات النقل غير المسؤولة للأسلحة أن تزعزع استقرار منطقة بأكملها وتسمح بانتهاكات حظر الأسلحة وتساهم في انتهاكات حقوق الإنسان. حيث تسهم تجارة الأسلحة المشروعة والغير مشروعة عبر الأسواق السوداء في مفاقمة النزاعات الدولية والحروب الأهلية.
5. يجب على الدول تفعيل التعاون فيما بينها لتعزيز احترام قرارات الأمم المتحدة الداعية إلى حظر توريد الأسلحة للدول أو الجماعات المسلحة في مناطق النزاع مثل سوريا أو اليمن وخاصة أن هناك أطراف خارجية كإيران على سبيل المثال تنتهك قرار حظر توريد الأسلحة لجماعات الحوثي في اليمن وجماعة الشباب في الصومال.

[i] - Treaty Status, Arms Trade Treaty, link, https://thearmstradetreaty.org/treaty-status.html?templateId=209883

[ii] - جهود الأمم المتحدة في مراقبة انتشار الأسلحة، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، ديسمبر 2018، الرابط، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/73162

[iii] - مساهمة معاهدة تجارة الأسلحة التقليدية في تعزيز السلم والأمن الدوليين، 31 يناير 2022، الرابط، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/179492

[iv] - About the Arms Trade Treaty (ATT), Control Arms, link, https://controlarms.org/att/

[v] - أسلحة للقمع: هل ستشملها معاهدة تجارة الأسلحة، منظمة العفو الدولية، 2011، الرابط، https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/sites/9/2021/06/act301202011ar.pdf

[vi] - About the Arms Trade Treaty (ATT), Control Arms, link, https://controlarms.org/att/

[vii] - جهود الأمم المتحدة في مراقبة انتشار الأسلحة، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، ديسمبر 2018، الرابط، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/73162

[viii] - المؤتمر السادس للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 24 أغسطس 2020، الرابط، https://bit.ly/3sI45xi

[ix]- How to apply human rights standards to arms transfer decisions, Amnesty International, link, https://www.amnesty.org.uk/files/how_to_apply_human_rights_standards_to_arms_transfer_decisions.pdf

[x] - راجع نص المواد 3و6و7 من معاهدة تجارة الأسلحة التقليدية على الرابط، https://unoda-web.s3-accelerate.amazonaws.com/wp-content/uploads/2013/06/3.pdf

[xi] - كيف أثر تخزين الأسلحة على عدم الاستقرار الإقليمي، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، 2018، الرابط، https://bit.ly/3yl27WU

[xii] - فوضى أسواق الأسلحة تتسع في اليمن تحت سيطرة الحوثيين، الشرق الأوسط، https://bit.ly/3P1YX0d

[xiii] - التحالف يعلن: توجيه ضربات جوية لمخازن الأسلحة والذخيرة ومواقع صواريخ الحوثي في صنعاء، موقع سبق، 13 نوفمبر 2021، الرابط، https://sabq.org/saudia/sm6hqf

[xiv] - الفقرة 1 من المادة 6 من معاهدة تجارة الأسلحة الرابط، https://unoda-web.s3-accelerate.amazonaws.com/wp-content/uploads/2013/06/3.pdf

[xv] بيتر وولكوت، معاهدة تجارة الأسلحة، United Nations Audiovisual Library of International Law، 2017، الرابط، https://legal.un.org/avl/pdf/ha/att/att_a.pdf

[xvi] - الفقرة 2 من المادة 6 من معاهدة تجارة الأسلحة الرابط، https://unoda-web.s3-accelerate.amazonaws.com/wp-content/uploads/2013/06/3.pdf

[xvii] -How to apply human rights standards to arms transfer decisions, Amnesty International, link, https://www.amnesty.org.uk/files/how_to_apply_human_rights_standards_to_arms_transfer_decisions.pdf

[xviii] - الأمم المتحدة: لا تساهل أبدا مع الدول التي تخرق التزاماتها بموجب معاهدة تجارة الأسلحة، العفو الدولية، الرابط، https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2016/08/un-zero-tolerance-for-states-who-flout-arms-trade-treaty-obligations/

[xix] -عام على وقف إطلاق النار إشارات مكثفة بشأن خرق حظر الأسلحة إلى ليبيا، بوابو الوسط، 26 أكتوبر 2021، الرابط، http://alwasat.ly/news/libya/337255

[xx] - Turkey looks to sell armed drones to Libya, Al-Monitor, 29 Oct. 2022, link, https://www.al-monitor.com/originals/2022/10/turkey-looks-sell-armed-drones-libya

[xxi] - تهريب إيران السلاح للحوثي انتهاك سافر للقرارات الدولية، العين الإخبارية، مارس 2023، الرابط، https://al-ain.com/article/sudan-houthi-smuggling-route

[xxii] - Aden authorities seize hidden drone components intended for Houthis, Arab News, 12 June 2023, link, https://www.arabnews.com/node/2320456/middle-east

[xxiii] - بيتر وولكوت، معاهدة تجارة الأسلحة، مرجع سابق الرابط، https://legal.un.org/avl/pdf/ha/att/att_a.pdf

[xxiv] - الفقرة 3 من المادة 6 من معاهدة تجارة الأسلحة الرابط، https://unoda-web.s3-accelerate.amazonaws.com/wp-content/uploads/2013/06/3.pdf

[xxv] Global arms trade falls slightly, but imports to Europe, East Asia and Oceania rise, SIPRI, 14 Mar 2022,link, https://www.sipri.org/media/press-release/2022/global-arms-trade-falls-slightly-imports-europe-east-asia-and-oceania-rise

[xxvi] - Trends in International Arms Transfers, 2022, SIPRI, 13March 2023, https://www.sipri.org/media/press-release/2022/global-arms-trade-falls-slightly-imports-europe-east-asia-and-oceania-rise

[xxvii] - Giovanna Maletta and José Francisco Alvarado Cóbar, The inclusion of gender-based violence concerns in arms transfers decisions: The case of the Arms Trade Treaty, SIPRI, 23 August 2019, link, https://www.sipri.org/commentary/blog/2019/inclusion-gender-based-violence-concerns-arms-transfers-decisions-case-arms-trade-treaty

[xxviii] - قوات حكومية منخرطة بها.. تقارير مروعة عن ارتفاع نسبة الجرائم الجنسية في الصومال، موقع الحرة، 6 أغسطس 2021، الرابط، https://arbne.ws/3nbcgiS

[xxix] - راجع نص المادة 9 من اتفاقية تجارة الاسلحة على الرابط، https://unoda-web.s3-accelerate.amazonaws.com/wp-content/uploads/2013/06/3.pdf

[xxx] - Paul Holtom and Mark Bromley, Transit and trans - shipment controls in an arms Trade Treaty, SIPRI ,July 2011, link, https://www.sipri.org/sites/default/files/files/misc/SIPRIBP1107a.pdf

[xxxi] - UN investigates Turkish ship that had been moored near al-Shabab stronghold in Somalia, , Nordic Monitor, 10 Feb. 2022, link, https://nordicmonitor.com/2022/02/un-investigates-turkish-ship-near-al-shabab-stronghold-in-somalia/

[xxxii] - تقرير أممي سري.. أدلة جديدة على تورط إيران في تهريب أسلحة للحوثيين، العين الاخبارية ، 9 يناير 2022، الرابط، https://al-ain.com/article/secret-un-iran-smuggling-weapons-yemen

[xxxiii] طهران متورطة في شبكة تهريب أسلحة للجماعات الإرهابية في الصومال والقرن الأفريقي، موقع الصومال اليوم، 3 نوفمبر 2022، الرابط، https://alsomalalyaum.com/40016/

[xxxiv] - An ocean of weapons: arms smuggling to Somalia, ISS, 07 Feb 2023, link, https://issafrica.org/iss-today/an-ocean-of-weapons-arms-smuggling-to-somalia

[xxxv] - للمزيد يمكن الرجوع لنص المادة 11 من الاتفاقية على الرابط، https://unoda-web.s3-accelerate.amazonaws.com/wp-content/uploads/2013/06/3.pdf

[xxxvi] - معاهدة تجارة الأسلحة: الالتزامات بمنع تحويل مسار الأسلحة التقليدية، معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، 2020، الرابط، https://unidir.org/sites/default/files/2020-12/ATT%20%20Issues%20Brief%201%20-%20Arabic%20Translation.pdf

[xxxvii] Turkey helped Iran deliver weapons to Islamists in Libya, Nordic Monitor, 22 Feb. 2022, link, https://nordicmonitor.com/2022/02/turkey-helped-iran-deliver-weapons-to-islamists-in-libya/

[xxxviii] - معاهدة تجارة الأسلحة: الالتزامات بمنع تحويل مسار الأسلحة التقليدية، معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، 2020، الرابط، https://unidir.org/sites/default/files/2020-12/ATT%20%20Issues%20Brief%201%20-%20Arabic%20Translation.pdf

[xxxix] - الاتجار بالأسلحة في أفريقيا ظاهرة مستحيل إيقافها، العين الإخبارية، يناير 2022، الرابط، https://al-ain.com/article/arms-trafficking-africa-unstoppable-phenomenon

[xl] - قندهار سوق مفتوحة لتجارة السلاح والذخيرة لمن يشتري، الخليج، سبتمبر 2021، الرابط، https://bit.ly/3remGA0

[xli] - ضحايا الألغام في اليمن بالألف والتهديد يشمل الملايين، مشروع سام، مارس 2022، الرابط، https://bit.ly/3ju6PJf

[xlii] Trends in international arms transfers 2022, SIPRI, Mar 2023, link, https://sipri.org/publications/2023/sipri-fact-sheets/trends-international-arms-transfers-2022

[xliii] - U.S. dominates global arms sales, with Russia falling far behind, AXIOS, 14 Mar 2023, link, https://www.axios.com/2023/03/14/global-arms-sales-us-dominates-russia

[xliv] -Canada's arms exports boom to Saudi Arabia, Israel, Qatar, Al-Monitor, 6 June 2023, link, https://www.al-monitor.com/originals/2023/06/canadas-arms-exports-boom-saudi-arabia-israel-qatar

[xlv] -Switzerland's war materiel exports reach record level, Swiss Info, 7 March 2023, link, https://bit.ly/3WZdqhM

[xlvi] U.S. dominates global arms sales, with Russia falling far behind, AXIOS, 14 Mar 2023, link, - https://www.axios.com/2023/03/14/global-arms-sales-us-dominates-russia

[xlvii] -Small Arms Market to Worth USD 11.16 Billion by 2029 | With a 3.53% CAGR, Fortune Business Insights, 1 June 2023, link, https://www.fortunebusinessinsights.com/small-arms-market-103173

[xlviii] - Light Weapons Market, Fortune Business Insights, link, https://www.fortunebusinessinsights.com/light-weapons-market-103529

[xlix] - ما الاتجاهات الرئيسية لصفقات السلاح العالمية، موقع انترريجونال للتحليلات الاستراتيجية، 14 مارس 2023، الرابط، https://www.interregional.com/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-/%D8%B3%D9%8A%D8%A8%D8%B1%D9%8A

[l] - Trends in International Arms Transfers, 2022, SIPRI, 13March 2023, https://www.sipri.org/media/press-release/2022/global-arms-trade-falls-slightly-imports-europe-east-asia-and-oceania-rise

[li] - مساهمة معاهدة تجارة الأسلحة التقليدية في تعزيز السلم والأمن الدوليين، 31 يناير 2022، الرابط، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/179492